

وسائل الشيعة

- [485] (11234) 2 - وعنه، عن أبيه، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): أربعة قد يجب عليهم التمام في سفر كانوا أو حضرة: المكارى والكرى والراعى والاشتقان (1) لانه عملهم. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب، وباسناده عن أحمد بن محمد (2). ورواه الصدوق باسناده عن زرارة (3). ورواه في (الخصال)، عن أبيه، عن علي بن موسى الكميداني، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبيه عن حماد ابن عيسى مثله إلا أنه ترك لفظ قد (4). (11235) 3 - قال الصدوق: وروي الملاح، والاشتقان البريد. (11236) 4 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليه السلام) قال: ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير، ولا على المكارى والجمال، ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن مسلم مثله (1). (11237) 5 - وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن _____ 2 - الكافي 3: 436 / 1. (1) الاشتقان: البريد. (مجمع البحرين 6: 272). (2) التهذيب 3: 215 / 526، والاستبصار 1: 232 / 828. (3) الفقيه 1: 281 / 1276. (4) الخصال: 252 / 122. 3 - الفقيه 1: 281 / 1276. 4 - الكافي 3: 437 / 2. (1) الفقيه 1: 281 / 1277. 5 - الكافي 3: 438 / 9. (*)
-